



المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة



البند 1 من جدول الأعمال المؤقت
الدورة السادسة للجهاز الرئاسي
روما، إيطاليا، 5-9 أكتوبر/تشرين الأول 2015
جدول الأعمال المؤقت التفصيلي والجدول الزمني الإشاري

أولاً - مقدمة

- 1- يُعقد اجتماع الجهاز الرئاسي بموجب المادة 19 من المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة (المعاهدة)، والمشاركة فيه مفتوحة أمام جميع الأطراف المتعاقدة في المعاهدة الدولية وأمام المراقبين.
- 2- ووفقاً للمادة 4-3 من اللائحة الداخلية للجهاز الرئاسي، يعقد الرئيس الدورة، بالاتفاق مع المكتب، وبالتشاور مع المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة والأمين. وسيُعقد الاجتماع من 5 إلى 9 أكتوبر/تشرين الأول 2015.
- 3- ووفقاً للمادة 7 من اللائحة الداخلية للجهاز الرئاسي، أبلغ الأمين هذه الأجهزة والوكالات، سواء أكانت حكومية أو غير حكومية، المؤهلة في مجالات تتعلق بموضوع المعاهدة، والتي أبلغت الأمانة برغبتها في أن تمثل في الاجتماع، حتى يمكن قبولها بصفة مراقب. وسوف تتوافر للجهاز الرئاسي قائمة بهذه الأجهزة والوكالات للعلم.
- 4- وكان الجهاز الرئاسي قد اعتمد، خلال دورته الخامسة، عدداً من القرارات وطلب من الأطراف المتعاقدة والمراقبين وهيئة مكتبه، فضلاً عن الأمانة الاضطلاع بعدد من الإجراءات. كما أحال الجهاز الرئاسي عدداً من القضايا إلى الدورة السادسة وعلى وجه الخصوص:
- استعراض الاتفاق الموحد لنقل المواد الذي تستخدمه المراكز الدولية للبحوث الزراعية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة غير الواردة في الملحق 1 للمعاهدة؛
- الاستعراض الذي تلحظه المادة 11-4 والمادة 13-2(د)؛
- النظر في رؤية مفصلة للنظام العالمي للمعلومات؛
- النظر في حزمة من التدابير لتحسين سير النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد الوراثية وتقاسم منافعها.

طبع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحد من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ. ويرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها.

5- انتخب الجهاز الرئاسي في ختام دورته الخامسة رئيس ونواب الرئيس لدورته السادسة. وقد تمّ انتخاب السيد Matthew Worrell (إقليم جنوب غرب المحيط الهادي) رئيساً، إضافةً إلى ستة نواب للرئيس: السيد أحمد ناصر البكري (إقليم الشرق الأدنى)، والسيد Clarito Barron (إقليم آسيا)، والسيد Saulo A. Ceolin (إقليم أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي)، والآنسة Felicitas Katepa-Mupondwa (إقليم أمريكا الشمالية)، والسيد Thomas Meier (إقليم أوروبا)، والسيد Yacoob Mungroo (إقليم أفريقيا).

6- ووفقاً للمادة الثانية-1 من اللائحة الداخلية¹، عيّنت حكومة الفلبين الآنسة Paz J. Benavidez، عوضاً عن السيد Barron، نائباً للرئيس يمثل إقليم آسيا. وعلاوةً على ذلك، عيّنت حكومة البرازيل الآنسة Clarissa Nina، عوضاً عن السيد Ceolin، نائباً للرئيس يمثل إقليم أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي.

الجلسة الافتتاحية

7- ستبدأ الجلسة الافتتاحية الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين 5 أكتوبر/تشرين الأول 2015. وسوف يستمع الجهاز الرئاسي إلى كلمات ترحيب من ممثلي المؤسسات الشريكة والمتحدثين من الخبراء المدعويين الذين يمثلون بعض أصحاب المصلحة الرئيسيين في المعاهدة.

أولاً - المسائل التنظيمية

8- سوف يبحث الجهاز الرئاسي، في إطار هذا البند، في المسائل التنظيمية المتصلة بتنظيم الدورة السادسة. وفي هذه الدورة، لا تتصل المسائل التنظيمية بسير الدورة السادسة فحسب، إنما أيضاً، في حال قرّر الجهاز الرئاسي ذلك، بإمكانية مواصلة الاجتماع الرابع لمجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير النظام المتعدد الأطراف (مجموعة العمل) خلال يومي العمل الأولين أو أيام العمل الثلاثة من الدورة السادسة، وتنسيق العمل بين الدورة والاجتماع الرابع لمجموعة العمل. لذا، يمكن قراءة المسائل التنظيمية الوارد وصفها في جدول الأعمال المؤقت التفصيلي بالاقتران مع جدول الأعمال المؤقت التفصيلي للاجتماع الرابع لمجموعة العمل.²

البند 1 اعتماد جدول الأعمال والجدول الزمني

9- تتضمن هذه الوثيقة تفاصيل جدول الأعمال المؤقت³، وتقدم جدولاً زمنياً مقترحاً كي ينظر فيهما الجهاز الرئاسي.

¹ "في حالة أن تعذر مؤقتنا على عضو في هيئة المكتب أداء أي من وظائفه، يجوز للطرف المتعاقد لعضو هيئة المكتب أن يعين بديلاً له."

² الوثيقة IT/OWG-EFMLS-4/15/2.

³ جدول الأعمال المؤقت، الوثيقة IT/GB-6/15/1.

10- وقد أعدت الأمانة جدول الأعمال المؤقت تحت إشراف هيئة مكتب الدورة السادسة للجهاز الرئاسي وفقاً للمادة 5-1 من اللائحة الداخلية. كما أعدت جدول الأعمال المؤقت التفصيلي بالتشاور مع الرئيسين المشاركين لمجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير النظام المتعدد الأطراف.

11- بناءً على التجارب السابقة وتوجيهات هيئة مكتب الدورة السادسة للجهاز الرئاسي، تمّ تنظيم جدول أعمال هذا الاجتماع، للمرة الأولى، في خمسة أجزاء على النحو التالي:

- أولاً- المسائل التنظيمية
- ثانياً- مسائل تمهيدية والسياسة العامة
- ثالثاً- تنفيذ المعاهدة الدولية
- رابعاً- برنامج العمل والميزانية والمسائل ذات الصلة
- خامساً- مسائل أخرى

12- بهدف المساعدة في تنظيم جداول الأعمال المقبلة لدورات الجهاز الرئاسي، وبناءً على طلب الجهاز الرئاسي في دورته الخامسة، وضعت الأمانة، بتوجيهات مباشرة من هيئة المكتب، مشروع برنامج عمل متعدد السنوات للمعاهدة الدولية يشمل فترات السنتين الخمسة، كما يرد في الوثيقة IT/GB-6/15/22.

13- كذلك تمّ استعراض وتبسيط هيكلية وثائق العمل بهدف تقصيرها على أن توفر العناصر الرئيسية لمناقشات الجهاز الرئاسي. وتتضمن معظم وثائق العمل مشاريع قرارات أو توفر مشروع لغة للتقرير.

14- ويرجى من الجهاز الرئاسي النظر في جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة IT/GB-6/15/1 بعنوان جدول الأعمال المؤقت، والجدول الزمني الإشاري المقترح في هذه الوثيقة حتى يمكن اعتماد جدول أعماله وتنظيم عمله في هذه الدورة.

البند 2 انتخاب مقرر الدورة السادسة للجهاز الرئاسي

15- وفقاً للمادة الثانية-1 من اللائحة الداخلية التي وافق عليها الجهاز الرئاسي في دورته الأولى، "ينتخب الجهاز الرئاسي [...] مقرراً من بين المندوبين والمناوبين والخبراء والمستشارين للأطراف المتعاقدة". ويرجى من الجهاز الرئاسي القيام بذلك في إطار هذا البند.

البند 3 تعيين لجنة أوراق التفويض

16- وبموجب المادة 19-4 من المعاهدة، يكون لكل طرف متعاقد صوت واحد ويجوز أن يمثل في دورات الجهاز الرئاسي بمندوب واحد يمكن أن يرافقه مندوب مناوب وخبراء ومستشارون. ويجوز للمندوبين المناوبين والخبراء والمستشارين أن يشاركوا في مداوات الجهاز الرئاسي ولكن لا يحق لهم التصويت، إلا إذا كانوا مفوضين على النحو الواجب ليحلوا محل المندوب.

17- ووفقاً للمادة الرابعة-5 من اللائحة الداخلية للجهاز الرئاسي، "يقوم كل من الأطراف المتعاقدة بإبلاغ أمين المعاهدة بأسماء ممثليه في الجهاز الرئاسي قبل افتتاح كل دورة من دورات الجهاز الرئاسي".

18- كما تنص المادة الثالثة عشرة من اللائحة الداخلية للجهاز الرئاسي على " أن تطبق أحكام اللائحة العامة لمنظمة الأغذية والزراعة، بعد إجراء التغييرات الضرورية، على جميع المسائل التي لم تعالج على نحو محدد في المعاهدة أو في هذه اللائحة الحالية". ووفقاً للمادتين الثالثة-3 والثالثة-4 من اللائحة العامة للمنظمة، تشكل لجنة أوراق التفويض للنظر في أوراق التفويض.

19- وقد يرغب الجهاز الرئاسي في تشكيل لجنة لأوراق التفويض، تضم ممثلاً وحيداً عن كل إقليم، وتتولى فحص أوراق التفويض في هذه الدورة، ورفع تقرير بشأنها إلى الجهاز الرئاسي في الجلسة العامة.

البند 4 إنشاء لجنة الميزانية

20- وفقاً للمادة الثانية من اللائحة المالية للجهاز الرئاسي (اللائحة المالية)، تكون الفترة المالية سنتان تقويميتان، وتتزامن مع الفترة المالية للمنظمة، وتنص المادة الثالثة-4 على أن يقوم الأمين بإعداد مشروع الميزانية ويعمم هذا المشروع على الأطراف المتعاقدة قبل الدورات العادية للجهاز الرئاسي. ويرد مشروع برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2016-2017 في الوثيقة IT/GB-6/15/25 بعنوان "مشروع برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2016-2017".

21- وقد يرغب الجهاز الرئاسي في إنشاء لجنة للميزانية، تجتمع من وقت إلى آخر بعد وقائع الجلسات العامة، لترجمة القرارات التي تتخذها الجلسة العامة إلى بنود في الميزانية، واستعراض مشروع الميزانية تبعاً لذلك، والتوصية بمشروع ميزانية لبرنامج العمل والميزانية للفترة 2016-2017، لتنظر فيه الجلسة العامة.

22- وعملاً بالعرف المتبع، من المقترح أن تتكون لجنة الميزانية من ممثلين على الأكثر عن كل إقليم، يعملون كمتحدثين نيابة عن أقاليمهم، ومن جميع الأطراف المتعاقدة القادرين على الحضور كمراقبين. ومن المقترح أيضاً أن يكون هناك رئيسان مشاركان، أحدهما من بلد نام والآخر من بلد متقدم النمو.

ثانياً- مسائل تمهيدية والسياسة العامة

23- سوف يبحث الجهاز الرئاسي، في إطار هذا البند، في تقارير عن مسائل تمهيدية والسياسة العامة لا تتطلب اعتماد أي قرارات صادرة عن الجهاز الرئاسي. ووفقاً للممارسة المعتمدة في الدورات السابقة، سوف تُرفق التقارير المقدمة في إطار هذا القسم بتقرير الدورة.

البند 5 تقرير رئيس الجهاز الرئاسي

24- اجتمعت هيئة مكتب الدورة السادسة للجهاز الرئاسي عدة مرات، منذ انتخاب أعضائها، وطلب إلى رئيس الدورة السادسة القيام بسلسلة من الأنشطة. وسوف يُقدّم الرئيس تقريره، للعلم، بشأن إجراءات اتخذها بنفسه أو أعضاء مكتبه وفقاً لقرارات الجهاز الرئاسي. ويرد تقرير الرئيس في الوثيقة IT/GB-6/15/4.

البند 6 تقرير أمين الجهاز الرئاسي

25- وفقاً للمادة 20 من المعاهدة، يقدم الأمين تقريراً إلى الجهاز الرئاسي بشأن الأنشطة التي اتخذت، وفقاً لقرارات الجهاز الرئاسي خلال فترة السنتين الحالية. وبما أنه من المتوقع أن يعكس التقرير التطورات الأخيرة التي جرت مباشرة قبل الدورة، سوف يُقدّم الأمين تقريره شفهيّاً خلال الدورة. وسوف يُتاح النصّ بالتزامن مع تسليم التقرير، على أن يُتاح التقرير لاحقاً بشكل الوثيقة IT/GB-6/15/5.

البند 7 تقرير ومتابعة المبادرات الرفيعة المستوى عن المعاهدة الدولية

26- سوف يُطلع الجهاز الرئاسي على عدد من المبادرات الرفيعة المستوى اتخذتها أطراف متعاقدة، وأصحاب شأن رئيسيون آخرون يساهمون في تنفيذ المعاهدة.

ثالثاً - تنفيذ المعاهدة الدولية

27- سوف يعتمد الجهاز الرئاسي، في هذا البند، قرارات حول القضايا الرئيسية الجوهرية الناشئة عن تنفيذ النظم والآليات والاستراتيجيات الأساسية في المعاهدة. ووفقاً للمادة 19-3 (أ) و(ب)، فإن هذه القرارات سوف "تعتمد خطأً وبرامج لتنفيذ المعاهدة"، وسوف تُوفّر "توجيهات على صعيد السياسات لرصد هذا التنفيذ وتوافق على التوصيات الضرورية لتنفيذ هذه المعاهدة ولا سيما تشغيل النظام المتعدد الأطراف بوجه خاص".⁴ ومن خلال القرارات، يعتمد الجهاز الرئاسي أيضاً إلى "إقامة تعاون والحفاظ عليه مع منظمات دولية وأجهزة أخرى تابعة للمعاهدة وذات الصلة، بما في ذلك على وجه الخصوص مؤتمر الأطراف المتعاقدة في اتفاقية التنوع البيولوجي، بشأن المسائل التي تغطيها هذه المعاهدة ومنها مشاركة هذه المنظمات في إستراتيجية التمويل".⁵

⁴ المادة 19-3 (ب) و(أ) على التوالي.

⁵ المادة 19-3 (ن).

البند 8 تعزيز عمل النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد الوراثية وتقاسم منافعها

28- أنشأ الجهاز الرئاسي في دورته الخامسة مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف، بموجب القرار 2013/2، وقضت ولايتها بوضع مجموعة من التدابير كي ينظر فيها الجهاز الرئاسي ويتخذ قراراً بشأنها في دورته السادسة بحيث:

(أ) تزيد المدفوعات والمساهمات المرتكزة على المستخدمين في صندوق تقاسم المنافع على نحو مستدام وقابل

للتنبؤ في الأجل الطويل، و

(ب) تعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف من خلال تدابير إضافية.

29- وانتخبت مجموعة العمل في اجتماعها الأول السيد Modesto Fernandez (كوبا) والسيد Bert Visser (هولندا) نائبين للرئيس. وقد عقدت أربعة اجتماعات خلال فترة السنتين.⁶

30- واعتمدت مجموعة العمل في اجتماعها الثالث (برازيليا، يونيو/حزيران 2015) تقريراً يشمل عملها حتى الساعة ويتضمن ما خلصت إليه من استنتاجات وتوصيات إلى الجهاز الرئاسي، إضافةً إلى طلبات للتوجيه. وإن الوثيقة IT/GB-6/15/6 بعنوان تقرير عن عمل مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف خلال فترة السنتين 2014-2015 توفر هذا التقرير إلى الجهاز الرئاسي، وهو يتضمن إطاراً في الصفحتين 4 و5 حيث ترد ست مهام مقترحة لمزيد من العمل، من (أ) إلى (و).

31- ونظراً إلى التقدم المحرز باتجاه وضع مجموعة من التدابير لينظر فيها الجهاز الرئاسي، ويتخذ قراراً بشأنها، طلبت مجموعة العمل إلى هيئة مكتب الدورة السادسة للجهاز الرئاسي البحث في إمكانية إعادة عقد اجتماع لها مباشرة قبل انعقاد الدورة السادسة للجهاز الرئاسي. ووافق المكتب على طلب مجموعة العمل إعادة عقد اجتماعها الرابع بدءاً من يوم الجمعة 2 أكتوبر/تشرين الأول.

32- سوف يتضمن جدول أعمال الاجتماع الرابع لمجموعة العمل قراءة أولى للاتفاق الموحد المنقح لنقل المواد، ودراسة العناصر التي ينبغي معالجتها لاستكمال نموذج/نظام الاشتراك والعناصر الأخرى في حزمة ممكنة لتعزيز النظام المتعدد الأطراف. وسوف تجري مجموعة العمل أيضاً تبادلاً أول لوجهات النظر بشأن العمل الباقي الذي يتيح التوصل إلى نتائج ناجحة في نهاية الدورة السادسة للجهاز الرئاسي، بما في ذلك اعتماد مشروع القرار 2015/1 بعنوان تدبير لتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف بشأن الحصول على الموارد الوراثية وتقاسم منافعها.⁷ ويرد مزيد من المعلومات حول جدول أعمال الاجتماع الرابع لمجموعة العمل في الوثيقة IT/OWG-EFMLS-4/15/2 بعنوان مشروع جدول الأعمال التفصيلي المؤقت والجدول الزمني.

⁶ <http://www.planttreaty.org/node/5851/>

⁷ الوثيقة IT/GB-6/15/6 Add.1

33- وبما أن الاجتماع الرابع لمجموعة العمل ينعقد مباشرة بعد دورة الجهاز الرئاسي، سوف يصدر تقرير محدث عن مداوات مجموعة العمل يوم السبت 3 أكتوبر/تشرين الأول، بحيث يكون متاحاً لمشاورات المجموعات الإقليمية. ومن خلال هذا التقرير الموحد، سوف تقوم مجموعة العمل بإطلاع الجهاز الرئاسي على ما حققته من نتائج حتى تاريخه.

34- وسوف يقدم الرئيسان المشاركان لمجموعة العمل تقريرهما إلى الجهاز الرئاسي في إطار البند 8 من جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة للجهاز الرئاسي، المقرر مبدئياً يوم الإثنين 5 أكتوبر/تشرين الأول. وسوف يصفان التقدم المحرز خلال فترة السنتين والمهام المقترحة لمزيد من العمل والواردة في تقرير مجموعة العمل.

35- وسوف يصف الرئيسان المشاركان بصورة خاصة العمل المنجز خلال الاجتماع الرابع لمجموعة العمل، والعمل الضروري الباقي، بما في ذلك العمل الذي يمكن إتمامه خلال الدورة السادسة، في حال رغب الجهاز الرئاسي بذلك، إضافةً إلى العمل الذي قد يتواصل في فترة السنتين المقبلة بحيث يمكن وضع المجموعة الكاملة من تدابير التعزيز (الفقرات (أ) إلى (و) في المهام المقترحة لمزيد من العمل من جانب مجموعة العمل) بشكل كامل أكثر.

36- وينوي الرئيسان المشاركان، رهناً بتأكيد الجهاز الرئاسي، ولدى تقديم البند 8 من جدول الأعمال، إدراج اقتراح بأن تستأنف مجموعة العمل اجتماعها الرابع خلال دورة الجهاز الرئاسي بما يتيح إحراز تقدّم في العمل مساء يومي 5 و6 أكتوبر/تشرين الأول، وربما 7 أكتوبر/تشرين الأول، بما يتيح التوصل إلى نتيجة إيجابية في نهاية الدورة السادسة للجهاز الرئاسي، بما في ذلك اعتماد مشروع القرار المذكور أعلاه.

37- وبعد تقديم التقرير الموحد لمجموعة العمل من جانب الرئيسين المشاركين، ينبغي للجهاز الرئاسي أن ينظر في كيفية إتمام العمل الباقي على أفضل وجه. ومن المقرر أن تتمكن مجموعة العمل من الاجتماع مساء يوم الإثنين 5 إلى الأربعاء 7 أكتوبر/تشرين الأول 2015. وإذا رغب الجهاز الرئاسي بذلك، قد تحقق تحديداً هدف إعداد مشروع القرار 2015/1 بعنوان "تدابير لتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف بشأن الحصول على الموارد وتقاسم منافعها، كي ينظر فيها الجهاز الرئاسي ويعتمدها يوم الخميس 8 أكتوبر/تشرين الأول 2015، وإعداد العمل الضروري في فترة السنتين المقبلة.

38- وفي إطار هذا البند من جدول الأعمال، سوف ينظر الجهاز الرئاسي أيضاً في التقرير عن تنفيذ النظام المتعدد الأطراف (الوثيقة IT/GB-6/15/8)، الذي يوفّر لمحة عامة عن عمليات النظام خلال فترة السنتين 2014-2015 ومعلومات عن تبليغات جديدة بشأن المواد الموجودة في النظام. وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى الإحاطة علماً بهذه المعلومات وتوفير التوجيهات بشأن التنفيذ.

39- وسوف يستعرض الجهاز الرئاسي أيضاً التقرير عن عمليات الطرف الثالث المستفيد (الوثيقة IT/GB-6/15/10) الذي يتضمن معلومات بشأن تنفيذ إجراءات الطرف الثالث المستفيد، وبشأن إدارة المواد الوراثية النباتية قيد التطوير من جانب المؤسسات الموقعة لاتفاق حول المادة 15. وتتضمن هذه الوثيقة عناصر قرار بشأن الطرف الثالث المستفيد.

البند 9 استراتيجية التمويل

40- اعتمد الجهاز الرئاسي استراتيجية التمويل في دورته الأولى ولم يستعرضها منذ ذلك الحين. وتنص المادة 19(3) على أن إحدى وظائف الجهاز الرئاسي تقضي "بإجراء استعراض دوري لاستراتيجية التمويل لتنفيذ هذه المعاهدة بما يتفق وأحكام المادة 18".⁸ وتوفّر الوثيقة IT/GB-6/15/11 بعنوان "تقرير بشأن استراتيجية التمويل" آخر المعلومات عن أنشطة رئيسية أُجريت خلال فترة السنتين 2014-2015. وترد معلومات إضافية بشأن إتمام دورة المشاريع الثانية في صندوق تقاسم المنافع وإطلاق دورة المشاريع الثالثة بحافظة جديدة من المشاريع في وثيقة المعلومات IT/GB-6/15/Inf.4 بعنوان "تقرير بشأن تنفيذ دورة المشاريع في صندوق تقاسم المنافع منذ انعقاد الدورة الخامسة للجهاز الرئاسي".

41- كذلك، تتضمن الوثيقة IT/GB-6/15/11 قائمة من التوصيات التي قدّمتها مجموعة العمل في ما يخص استراتيجية التمويل التي قد يرغب الجهاز الرئاسي في أخذها في الاعتبار. وسوف يوفرّ الجهاز الرئاسي، في دورته الحالية، توجيهات بشأن تنفيذ استراتيجية التمويل خلال فترة السنتين 2016-2017، بما في ذلك بشأن تدابير تتيح إطلاق الجولة الرابعة من دورة التمويل. ويتضمن مرفق الوثيقة IT/GB-6/15/11 مشروع القرار 2015/2 بعنوان "تنفيذ استراتيجية تمويل المعاهدة الدولية".

البند 10 تطوير النظام العالمي للمعلومات

42- نظّم الجهاز الرئاسي في دورته الخامسة مشاوراً للخبراء بشأن النظام العالمي للمعلومات بهدف وضع رؤية وبرنامج عمل من أجل تطوير المادة 17 على نحو أكبر وتنفيذها. وتقدّم الوثيقة IT/GB-6/15/7 بعنوان ورقة الرؤية المتعلقة بتطوير النظام العالمي للمعلومات توليفاً للنواتج الرئيسية والمشورة التي قدّمتها مشاوراً الخبراء. علاوةً على ذلك، تتضمن في المرفق التابع لها مشروع قرار ومشروع رؤية، وبرنامج العمل والاختصاصات لإنشاء لجنة استشارية علمية معنية بالمادة 17، ليستعرضها الجهاز الرئاسي ويعتمدها.

البند 11 برنامج العمل بشأن الاستخدام المستدام

43- صادق الجهاز الرئاسي، في دورته الخامسة، على برنامج العمل بشأن الاستخدام المستدام للفترة 2014-2017 ودعا إلى انعقاد اللجنة الاستشارية الفنية المختصة المعنية بالاستخدام المستدام، التي اجتمعت

⁸ المادة 19-3 (ج).

في مارس/آذار 2015. واستناداً إلى المشورة التي قدمتها اللجنة، تتضمن الوثيقة IT/GB-6/15/12 بعنوان "تنفيذ برنامج العمل بشأن الاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة"، مشروع قرار يدعو الجهاز الرئاسي إلى المصادقة على برنامج العمل المنقح بشأن الاستخدام المستدام، ويوفّر التوجيهات بشأن حزمة من التدابير لتعزيز تنفيذ البرنامج. كذلك، يتضمن مشروع القرار الاختصاصات للدعوة إلى اجتماع اللجنة الفنية المختصة المعنية بالاستخدام المستدام.

44- ويتم أيضاً توفير معلومات إضافية إلى الجهاز الرئاسي حول إعداد مجموعة أدوات للاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في الوثيقة IT/GB-6/15/Inf.3، وحول تقرير الاجتماع الثالث لبرنامج الاشتراك في تطوير ونقل التكنولوجيات في الوثيقة IT/GB-6/15/Inf.10.

البند 12 حقوق المزارعين

45- إن الجهاز الرئاسي مدعو إلى دراسة الوثيقة IT/GB-6/15/13، "تقرير واستعراض المعلومات بشأن تنفيذ المادة 9، حقوق المزارعين"، واعتماد مشاريع القرارات الواردة في المرفق التابع لها. ويرد التجميع الحالي للبلاغات بشأن حقوق المزارعين للدورة السادسة في الوثيقة IT/GB-6/15/Inf. 5 ويتضمن جميع البلاغات الواردة إلى الأمانة حتى تاريخ إعداد الوثيقة.

46- وقد يرغب الجهاز الرئاسي أيضاً، بموجب هذا البند من جدول الأعمال، في أن يأخذ في الاعتبار الوثيقة IT/GB-6/15/Inf.11، بعنوان "تقرير أمانة المنتدى العالمي للبحوث الزراعية بشأن التعاون مع المعاهدة الدولية". وفي إطار روح التعاون والشراكة، بنت الأمانة شراكة قوية مع المنتدى العالمي للبحوث الزراعية، وهي تتضمن خارطة طريق مشتركة وإطلاق "برنامج مشترك لبناء القدرات بشأن تنفيذ حقوق المزارعين" من أجل تمكين المنتدى وشركاء آخرين ذات الصلة من العمل على تنفيذ المادة 9.

البند 13 الامتثال

47- تقدم الوثيقة IT/GB-6/15/14 معلومات عن التطورات ذات الصلة بالامتثال التي نفذت خلال فترة السنتين هذه. ونظراً إلى عدم إثارة أي مسألة تبعث على القلق، كان يجب لفت انتباه لجنة الامتثال إليها منذ انعقاد الاجتماع الأخير للجهاز الرئاسي، فإن لجنة الامتثال لم تعقد أي اجتماعات تذكر. كما تقدم هذه الوثيقة معلومات عن انتخاب أعضاء جدد في لجنة الامتثال والعمل الذي اضطلع به الأمين من أجل تحسين عملية رفع التقارير تحسيناً كبيراً. وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى استعراض مشروع القرار الوارد في المرفق واعتماده.

البند 14 التعاون مع الأجهزة والمنظمات الدولية

البند 1-14 التعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي، بما في ذلك بروتوكول ناغويا

48- يقدم الأمين المعلومات، في كل دورة من دورات الجهاز الرئاسي، بشأن التعاون الوثيق مع اتفاقية التنوع البيولوجي، وقد تطوّر هذا التعاون على نحو أكبر خلال فترة السنتين الحالية. ومن خلال الوثيقة IT/GB-6/15/15، يتوفر لهذه الدورة للجهاز الرئاسي موجز بالأنشطة والمبادرات التعاونية الرئيسية التي أجراها الأمين من أجل تعزيز التعاون مع اتفاقية التعاون البيولوجي منذ انعقاد الدورة الخامسة للجهاز الرئاسي، إضافةً إلى التطوّرات الأخيرة في العلاقة الوثيقة المستمرة مع الاتفاقية وأمانتها. كذلك، تلقي هذه الوثيقة الضوء على نتائج الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف للاتفاقية، والاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف بوصفه اجتماعاً للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد وتقاسم منافعها، ذات الصلة بالمعاهدة. ويتضمن المرفق بالوثيقة مشروع قرار كي ينظر فيه الجهاز الرئاسي ويعتمده. وإضافةً إلى ذلك، سوف توفر أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي تقريراً إلى الجهاز الرئاسي يرد في الوثيقة IT/GB-6/15/Inf.15 بعنوان *تقرير أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي بشأن التعاون مع المعاهدة الدولية*.

البند 2-14 التعاون مع الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي

49- عملاً بالمادة 3 من اتفاق العلاقة مع الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي، يتضمن المرفق 1 للوثيقة IT/GB-6/15/16 تقرير المجلس التنفيذي للصندوق المقدم إلى الجهاز الرئاسي. وأمّا المرفق 2 فيتضمن مشروع قرار للجهاز الرئاسي ليوفّر توجيهاً بشأن السياسات إلى الصندوق، كما ينصّ عليه اتفاق العلاقة مع الجهاز الرئاسي ودستور الصندوق.

البند 3-14 التعاون مع هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة

50- شجّع الجهاز الرئاسي، في دورته الخامسة، على التعاون الوثيق مع هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة، وفي إطار البند الحالي من جدول الأعمال، سوف تقدّم أمانتنا المعاهدة والهيئة اقتراحاتهما حول كيفية تعزيز التعاون الوثيق بينهما. ووافق الجهاز الرئاسي أيضاً على إبقاء مسألة التقسيم الوظيفي للمهام والأنشطة بين الهيئة والجهاز الرئاسي، ضمن ولايتيهما، قيد الاستعراض. كما توجز الوثيقة IT/GB-6/15/18 التطورات الرئيسية المتصلة بالتعاون مع الهيئة منذ انعقاد الدورة الخامسة، وتوفّر معلومات متصلة بالتقسيم الوظيفي للمهام والأنشطة بين الهيئة والجهاز الرئاسي، وحوّل كيفية توسيع نطاق التعاون الجاري والمستقبلي المحتمل مع الهيئة في مجالات محددة.

51- وترد معلومات أخرى ذات الصلة بهذا البند في وثيقة المعلومات IT/GB-6/15/Inf.8، بعنوان "تقرير من أمانة هيئة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة"، وفي الوثيقة IT/GB-6/15/Inf.9 بعنوان "معلومات إضافية عن الآثار المالية والإدارية المتصلة بنقل أنشطة أو مهام من الهيئة إلى الجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة".

البند 14-4 التعاون مع الهيئات والمنظمات الدولية الأخرى

52- تمثيلاً مع أحكام المعاهدة وقرارات الجهاز الرئاسي، واصلت الأمانة جهودها لضمان الإقرار بأهداف المعاهدة من جانب المؤسسات الدولية، والمنظمات والعمليات ذات الصلة. وتوفر الوثيقة IT/GB-6/15/21 بعنوان تقرير عن *التعاون مع الأجهزة والمنظمات الدولية الأخرى*، لمحة عامة وتقارير عن جوانب برنامجية وسياساتية، وعن أنشطة أُجريت ضمن الشراكات والتعاون خلال فترة السنتين الحالية، ومشروع قرار يشير إلى الأنشطة الرئيسية لفترة السنتين 2016-2017.

53- وقد يرغب الجهاز الرئاسي، في مداولاته، النظر في التقارير الواردة من مؤسسات لديها اتفاقات سارية بموجب المادة 15 من المعاهدة الدولية، في ما يخص توزيع المادة الوراثية عملاً بأحكام وشروط النظام المتعدد الأطراف الواردة في الوثيقة IT/GB-6/15/20.

54- وأشارت منظمات شريكة عديدة أقام معها الأمين تعاوناً والشراكات، بما في ذلك من خلال وضع خرائط طريق مشتركة بوصفها أطراً للتعاون، إلى أنها تنوي توفير وثائق معلومات إضافية إلى هذه الدورة:

- الوثيقة IT/GB-6/15/Inf.11، تقرير أمانة المنتدى العالمي للبحوث الزراعية بشأن التعاون مع المعاهدة الدولية؛
- الوثيقة IT/GB-6/15/Inf.12، تقرير أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن التعاون مع المعاهدة الدولية؛

رابعاً- برنامج العمل والميزانية والمسائل ذات الصلة

55- سوف يقوم الجهاز الرئاسي في هذا البند، وتمثيلاً مع المادة 19-3(د) من المعاهدة "باعتقاد ميزانية هذه المعاهدة"، وينظر في مسائل ذات الصلة، بما في ذلك برنامج عمل متعدد السنوات للسنوات العشرة القادمة في تنفيذ المعاهدة.

البند 15 المسائل الناشئة عن تنفيذ إصلاح منظمة الأغذية والزراعة

56- توفر الوثيقة IT/GB-6/15/23 آخر المعلومات منذ انعقاد الدورة الخامسة للجهاز الرئاسي بشأن استعراض الأجهزة الرئاسية لمنظمة الفاو للأجهزة المنشأة بموجب المادة الرابعة عشرة، وتطورات أخرى ذات الصلة بالمعاهدة الدولية، والقرارات والتوجيهات التي وفرها المكتب للدورة السادسة خلال فترة السنتين الحالية. وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى الإحاطة علماً بالتطورات ذات الصلة، وتفويض رئيس الدورة السابعة مهمة متابعة أي مسائل وحاجات ذات الصلة لمتابعة التنفيذ وتحسين الاستقلالية الوظيفية والتشغيلية للمعاهدة خلال فترة السنتين 2016-2017.

البند 16 اعتماد برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2016-2017

57- تنص المادة 19-3 من المعاهدة على أن يقوم الجهاز الرئاسي بوضع الخطط والبرامج اللازمة لتنفيذ المعاهدة واعتماد ميزانية المعاهدة. وعلاوةً على ذلك، وبموجب الفقرة (18) من القرار 2013/13، طلب الجهاز الرئاسي من الأمين إعداد وتقديم برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2016-2017 إلى هذه الدورة.

58- ووثيقتا العمل الرئيسيتان المتصلتان بميزانية فترة السنتين المقبلة هما الوثيقة IT/GB-6/15/24 بعنوان *التقرير المالي عن التقدم المحرز في برنامج العمل والميزانية للفترة 2014-2015*، والوثيقة IT/GB-6/15/25 بعنوان *مشروع برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2016-2017*، والضميمة 1 إليها مع أنشطة تدعمها جهات مانحة في إطار الصندوق الخاص للأغراض المتفق عليها.

59- وفي حين تتناول الوثيقة الأولى الوضع المالي للمعاهدة الدولية في مجملها وقد جرى إعدادها بناءً على البيانات المالية المتاحة في 31 مايو/أيار 2015، تقدم الوثيقة الثانية مشروع برنامج عمل أساسي وموازنة إدارية أساسية. وتتضمن الوثيقة IT/GB-6/15/25 أيضاً عناصر ممكنة في قرار لتنظر فيها لجنة الميزانية والجهاز الرئاسي.

60- لدى النظر في هذا البند من جدول الأعمال، قد يرغب الجهاز الرئاسي في الأخذ في الاعتبار المعلومات الواردة في الوثيقة IT/GB-6/15/Inf.9 بعنوان *معلومات إضافية عن الآثار المالية والإدارية المتصلة بنقل الأنشطة أو المهام من الهيئة إلى الجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة*.

البند 17 مشروع برنامج العمل المتعدد السنوات

61- استعرض الجهاز الرئاسي في دورته الخامسة خطة الأعمال وقام بتعديلها و"طلب إلى الأمين أن يعدّ، بناءً على توجيهات مكتب الدورة السادسة، مشروع برنامج عمل متعدد السنوات لكي ينظر فيه ويعتمده في الدورة المقبلة للجهاز الرئاسي".

62- إثر ذلك الطلب، تقدّم الوثيقة IT/GB-6/15/22 معلومات وعناصر استناداً إلى برامج العمل المتعددة السنوات والممارسات والتجارب القائمة لدى الاتفاقات والصكوك والبرامج الأخرى من أجل وضع برنامج عمل متعدد السنوات للمعاهدة. وإن الجهاز الرئاسي مدعو إلى استعراض واعتماد مشروع برنامج العمل المتعدد السنوات للفترة 2016-2025، وإلى توفير أي توجيهات إضافية قد تعتبرها ملائمة.

خامساً - مسائل أخرى

63- سوف ينظر الجهاز الرئاسي، في هذا البند، في أي مسائل أخرى ويوافق على تقرير دورته السادسة، يشمل "قراراته، والآراء، والتوصيات، والاستنتاجات."⁹ والمسائل التي يتمّ بحثها في هذا القسم تتصل بتعيين موظفي الجهاز

⁹ المادة 8-1 من اللائحة الداخلية للجهاز الرئاسي.

الرئاسي، وبموعد ومكان انعقاد الدورة السابعة للجهاز الرئاسي. وبموجب البند الأخير من جدول الأعمال، سوف يوافق الجهاز الرئاسي على تقريره، الذي سوف يتضمن جميع القرارات التي اعتمدها الدورة السادسة.

البند 18 انتخاب رئيس ونواب رئيس الدورة السابعة للجهاز الرئاسي

18-أ رئيس ونواب رئيس الدورة السابعة للجهاز الرئاسي

64- وفقاً للمادة الثانية -1 من اللائحة الداخلية للجهاز الرئاسي،

يُنتخب الجهاز الرئاسي رئيساً ونائب رئيساً واحداً من كل إقليم من أقاليم منظمة الأغذية والزراعة بخلاف إقليم الرئيس (ويشار إليهم فيما يلي مجتمعين باسم "هيئة المكتب")، هذا بالإضافة إلى انتخاب مقرر من بين المندوبين والمناوبين والخبراء (ويشار إليهم فيما يلي باسم "الممثلين") للأطراف المتعاقدة".

65- ويُرجى من الجهاز الرئاسي انتخاب رئيس ونواب للرئيس للدورة السابعة للجهاز الرئاسي. ووفقاً للمادة الثانية-2 من اللائحة الداخلية، تبدأ ولاية هيئة مكتب الدورة السابعة فور اختتام الدورة السادسة.

18-ب الأمين

66- في إطار هذا البند المتعلق بتعيين موظفين، إن الجهاز الرئاسي مدعو أيضاً إلى البحث في الإجراءات لتجديد ولاية أمين المعاهدة، استناداً إلى النهج الذي اعتمده إدارة منظمة الفاو وهيئة المكتب لتجديد الولاياتين الأخيرتين للأمين، وتمشياً مع إجراءات تعيين أمين الجهاز الرئاسي للمعاهدة الدولية، كما اعتمدها الجهاز الرئاسي في دورته الأولى المنعقدة عام 2006. كذلك، إن الجهاز الرئاسي مدعو إلى استعراض المعلومات الواردة في الوثيقة IT/GB-6/15/26 والموافقة على الإجراءات المقترحة لتجديد ولاية أمين الجهاز الرئاسي.

البند 19 موعد ومكان انعقاد الدورة السابعة للجهاز الرئاسي

67- يُرجى من الجهاز الرئاسي تحديد الموعد والمكان الذي ينبغي أن تعقد فيه الدورة السابعة للجهاز الرئاسي.

البند 20 اعتماد التقرير

68- وفقاً للمادة الثامنة -1 من اللائحة الداخلية،

"يقوم الجهاز الرئاسي في كل دورة بالموافقة على تقرير يشمل القرارات، والآراء، والتوصيات، والاستنتاجات.

69- ولذا ينص هذا البند الأخير من جدول الأعمال على اعتماد تقرير الدورة السادسة للجهاز الرئاسي.

المرفق

الجدول الزمني الإشاري المؤقت

الجلسة العامة			
الوقت	بند جدول الأعمال	الموضوع	الوثائق
الاثنين، 5 أكتوبر/تشرين الأول 2015 صباحاً			
13:00 – 10:00	حفل افتتاح الدورة السادسة للجهاز الرئاسي		
	أولاً - المسائل التنظيمية		
	1	اعتماد جدول الأعمال والجدول الزمني	IT/GB-6/15/1 IT/GB-6/15/2 IT/GB-6/15/3 IT/GB-6/15/Inf. 1 IT/GB-6/15/Inf. 6
	2	انتخاب المقرر	
	3	تعيين لجنة أوراق التفويض	
	4	إنشاء لجنة للميزانية	
	ثانياً - مسائل تمهيدية والسياسة العامة		
	5	تقرير رئيس الجهاز الرئاسي	IT/GB-6/15/4
	6	تقرير أمين الجهاز الرئاسي	IT/GB-6/15/5
	7	تقرير ومتابعة المبادرات الرفيعة المستوى عن المعاهدة الدولية	IT/GB-6/15/Inf.10
الاثنين، 5 أكتوبر/تشرين الأول 2015 بعد الظهر			
18:00–15:00	ثالثاً - تنفيذ المعاهدة الدولية		
	8	تعزيز عمل النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد الوراثية وتقاسم منافعها	IT/GB-6/15/6 IT/GB-6/15/8 IT/GB-6/15/9 IT/GB-6/15/10 IT/GB-6/15/20 IT/GB-6/15/Inf.13
	9	استراتيجية التمويل	IT/GB-6/15/11 IT/GB-6/15/Inf. 4 IT/GB-6/15/Inf.14

الثلاثاء، 6 أكتوبر/تشرين الأول 2015 صباحاً			
IT/GB-6/15/11 IT/GB-6/15/Inf. 4	استراتيجية التمويل تكملة	9	13:00-10:00
IT/GB-6/15/7	تطوير النظام العالمي للمعلومات	10	
الثلاثاء، 6 أكتوبر/تشرين الأول 2015 بعد الظهر			
IT/GB-6/15/12 IT/GB-6/15/Inf. 3	برنامج العمل بشأن الاستخدام المستدام	11	
IT/GB-6/15/13 IT/GB-6/15/Inf. 5 IT/GB-6/15/Inf. 11	حقوق المزارعين	12	
الأربعاء، 7 أكتوبر/تشرين الأول 2015 صباحاً			
IT/GB-6/15/14	الامتنال	13	13:00 -10:00
IT/GB-6/15/15	التعاون مع اتفاقية التعاون البيولوجي، بما في ذلك بروتوكول ناغويا	1-14	
IT/GB-6/15/16	التعاون مع الصندوق الاستئماني العالمي للتنوع المحصولي	2-14	
الأربعاء، 7 أكتوبر/تشرين الأول 2015 بعد الظهر			
ثالثاً - تنفيذ المعاهدة الدولية (تكملة)			18:00-15:00
IT/GB-6/15/18 IT/GB-6/15/Inf.8 IT/GB-6/15/Inf.9	التعاون مع هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة	3-14	
IT/GB-6/15/20 IT/GB-6/15/21 IT/GB-6/15/Inf.11 IT/GB-6/15/Inf.12 IT/GB-6/15/Inf.15	التعاون مع الهيئات والمنظمات الدولية الأخرى	4-14	
رابعاً - برنامج العمل والميزانية والمسائل ذات الصلة			
IT/GB-6/15/23	المسائل الناشئة عن تنفيذ إصلاح منظمة الأغذية والزراعة	15	
IT/GB-6/15/22	برنامج العمل المتعدد السنوات	17	

الخميس، 8 أكتوبر/تشرين الأول 2015		
صباحاً		
ثالثاً - تنفيذ المعاهدة الدولية (تكملة)		13:00-10:00
IT/GB-6/15/6 IT/GB-6/15/8 IT/GB-6/15/9 IT/GB-6/15/10 IT/GB-6/15/20 IT/GB-6/15/Inf.13	تعزيز عمل النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد الوراثية وتقاسم منافعها <i>تكملة</i>	8
الخميس، 8 أكتوبر/تشرين الأول 2015		
بعد الظهر		
رابعاً - برنامج العمل والميزانية والمسائل ذات الصلة (تكملة)		18:00 - 15:00
IT/GB-6/15/24 IT/GB-6/15/25 IT/GB-6/15/25 Add.1 IT/GB-6/15/Inf. 7	اعتماد برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين 2017-2016	16
خامساً - مسائل أخرى		
IT/GB-6/15/26	انتخاب رئيس ونائبي رئيس الدورة السابعة للجهاز الرئاسي	18
	موعد ومكان انعقاد الدورة السابعة	19
الجمعة، 9 أكتوبر/تشرين الأول 2015		
صباحاً		
إعداد التقرير		13:00 - 10:00
الجمعة، 9 أكتوبر/تشرين الأول 2015		
بعد الظهر		
	اعتماد التقرير	20
	اختتام الدورة	18:00 - 15:00